



کتاب دوری رقم (۴) لسنه ۲۰۱۷

بـشـار

تعديل عقود توريد الطاقة الكهربائية على الجهات الفانقة والعالية والمتوسطة والمنخفضة
بما يتناسب مع القرارات الصادرة باعادة هيكلة تعريفة أسعار بيع الكهرباء

- بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٠٤ وافق مجلس إدارة الجهاز الموقر بجلسته الثالثة عشر لعام ٢٠٠٤ على دليل توصيل التغذية الكهربائية للمشروعات الاستثمارية، ومن ضمن محتوياته النماذج النمطية لعقود توريد الطاقة الكهربائية على الجهود الفائقة والعالية والمتوسطة (قدرة أكثر من ٥٠٠ ك.و)، والمنخفضة (قدرة حتى ٥٠٠ ك.و).

بصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٢٥٧) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته بإعادة هيكلة تعريفة أسعار بيع الكهرباء فقد أصبح جهد التغذية (فائق/ عالي/ متوسط/ منخفض) هو الأساس في تحديد تعريفة المحاسبة بصرف النظر عن القدرة التعاقدية بالنسبة للجهدين المتوسط والمنخفض (حتى أو أكثر من ٥٠٠ ك.و.) التي تؤخذ في الاعتبار فقط عند طلب توصيل التغذية الكهربائية للمشروع لتحديد جهد التغذية الذي سيتم تغذية المشروع على أساسه (متوسط/ منخفض) وبالتالي تحديد جهد التغذية الذي سيتم تركيب العداد عليه، كما تضمن القرار تعديل معامل القدرة الذي على أساسه تم وضع الأسعار ليصبح ٩٢،٠ بدلاً من ٩٠،٠ اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١.

وحرصاً من الجهاز على أن تكون أحكام عقود توريد الطاقة الكهربائية مطابقة للقرارات الصادرة بإعادة هيكلة تعريفة أسعار بيع الكهرباء، فقد تم عرض التعديلات المطلوبة على مجلس إدارة الجهاز، والذي وافق بجلسته الثانية للعام المالي ٢٠١٨/٢٠١٧ المنعقدة بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٧ على ما يلى:

أولاً: تعديل البندين الثاني والخامس من عقد توريد الطاقة الكهربائية على الجهدين المتوسط والمنخفض على النحو الموضح بالمرفقين (١، ٢).

ثانياً: تعديل الفقرة (٢/ب) من البند الخامس من نموذجي عقد توريد الطاقة الكهربائية على الجهدين الفائق والعالي والخاصية بمعامل القدرة لتكون على النحو الموضح بالمرفق (٣). وذلك كله بما يتماشى مع القرارات الصادرة بإعادة هيكلة تعريفة أسعار بيع الطاقة الكهربائية.

وبناءً على ذلك فقد رأينا ضرورة النشر للعمل بمقتضى هذه التعديلات وفقاً لما تقدم، وإخطار جميع المشتركين على الجهود الفانقة والعالية والمتوسطة والمنخفضة بهذه التعديلات، على أن تسري هذه التعديلات اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ فيما عدا التعديلات الخاصة بمعامل القدرة ف يتم عمل التسويات الخاصة بها اعتباراً من ٢٠١٥/٧/١.

٢٠١٥/٧/١ من اعتبرا بها

الرئيس التنفيذي

مکالمہ

المهندس / حاتم محمد وحيد

٢٠١٧/٩/١١ تحريراً في




التعديلات التي تمت على عقد توريد الكهرباء على الجهد المنخفض

رقم البند	النص الحالي	النص بعد التعديل
عنوان العقد	عقد توريد كهرباء على الجهد المنخفض بقدرة حتى ٥٠٠ كيلووات	عقد توريد كهرباء على الجهد المنخفض فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسرى من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المتنفع، ويظل العقد ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقدمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدد لإنهاء العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.
البند الثاني	تسري أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسرى من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المتنفع، ويظل العقد ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقدمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدد لإنهاء العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.	تسري أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسرى من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المتنفع، ويظل العقد ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقدمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدد لإنهاء العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.
البند الثالث	يجوز للشركة بناء على طلب المتنفع الموافقة على زيادة القدرة التعاقدية وذلك بعد المعاينة والتحقق من ذلك، وقيام المتنفع بسداد فروق التكاليف المقررة نظير الزيادة في القدرة، وفي حالة زيادة القدرة التعاقدية للمنتفع إلى أكثر من ٥٠٠ كيلووات يطبق على المتنفع القواعد الواردة بدليل المستثمرين ويتم استبدال هذا العقد بعقد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط، وتسري أحكام العقد الجديد من تاريخ توقيعه.	يجوز للشركة بناء على طلب المتنفع الموافقة على زيادة القدرة التعاقدية وذلك بعد المعاينة والتحقق من ذلك، وقيام المتنفع بسداد فروق التكاليف المقررة نظير الزيادة في القدرة، وفي حالة زيادة القدرة التعاقدية للمنتفع إلى أكثر من ٥٠٠ كيلووات يطبق على المتنفع القواعد الواردة بدليل المستثمرين ويتم استبدال هذا العقد بعقد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط، وتسري أحكام العقد الجديد من تاريخ توقيعه.
البند الرابع	اما إذا طلب المتنفع تعديل العقد لقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات فيستبدل بهذا العقد عقد آخر يتاسب مع أحماله وتسري أحكام العقد الجديد من تاريخ طلبه وبعد أن تتحقق الشركة من ارتقاء أحمال المتنفع إلى القدر الذي طلبه. وإذا تجاوز الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية قدرة ٥٠٠ كيلووات ولم يقدم للتعاقد مع الشركة بعد توريد جيد بقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات رغم إخطار الشركة له بخطاب مسجل بعلم الوصول بزيادة حمله الأقصى تقوم الشركة بمحاسبته باسعار الكهرباء بقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات عن تلك السنة، ولا يحق للمنتفع في هذه الحالة الاعتراض على ذلك.	اما إذا طلب المتنفع تعديل العقد لقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات فيستبدل بهذا العقد عقد آخر يتاسب مع أحماله وتسري أحكام العقد الجديد من تاريخ طلبه وبعد أن تتحقق الشركة من ارتقاء أحمال المتنفع إلى القدر الذي طلبه. وإذا تجاوز الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية قدرة ٥٠٠ كيلووات ولم يقدم للتعاقد مع الشركة بعد توريد جيد بقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات رغم إخطار الشركة له بخطاب مسجل بعلم الوصول بزيادة حمله الأقصى تقوم الشركة بمحاسبته باسعار الكهرباء بقدرة أكثر من ٥٠٠ كيلووات عن تلك السنة، ولا يحق للمنتفع في هذه الحالة الاعتراض على ذلك.
البند الخامس	أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناء على ما يلى:	أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناء على ما يلى:
	(١) سعر الطاقة الكهربائية لكل كيلووات ساعة طبقاً لنطريقة الطاقة الكهربائية السارية.	(١) سعر الطاقة الكهربائية لكل كيلووات ساعة طبقاً لنطريقة الطاقة الكهربائية السارية.
	(٢) معامل القدرة للمنتفعين بقدرة ١٠ كيلووات فأكثر.	(٢) معامل القدرة للمنتفعين بقدرة ١٠ كيلووات فأكثر.



رقم البند	النص الحالى	النص بعد التعديل
	وفي حالة انخفاض المعامل عن ٠,٧٢ يزداد سعر الطاقة بمقدار ١٪ لكل ٠,٠١ من انخفاض المعامل عن ٠,٧٢ . ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تسعة شهور من تاريخ اخطاره بكتاب مسجل بعلم الوصول.	وفي حالة انخفاض المعامل عن ٠,٧ يزداد سعر الطاقة بمقدار ١٪ لكل ٠,٠١ من انخفاض المعامل عن ٠,٧ . ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تسعة شهور من تاريخ اخطاره بكتاب مسجل بعلم الوصول.
	وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى ملا يقل عن ٠,٧٢ . ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل.	وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى ملا يقل عن ٠,٧ . ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل.
	وفي حالة زيادة المعامل عن ٠,٩٢ يخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪ لكل ٠,٠١ من ارتفاع المعامل عن ٠,٩٢ وبحد أقصى ٠,٩٥	وفي حالة زيادة المعامل عن ٠,٩٢ يخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪ لكل ٠,٠١ من ارتفاع المعامل عن ٠,٩٢ وبحد أقصى ٠,٩٥





نص البند الثاني والخامس من عقد توريد الكهرباء على الجهد المنخفض بعد التعديل

البند الثاني:

تسري أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسري من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المنتفع، ويظل العقد ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقديمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدده لإنها العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.

يجوز للشركة بناءً على طلب المنتفع الموافقة على زيادة القدرة التعاقدية وذلك بعد المعالينة والتحقق من ذلك، وقيام المنتفع بسداد فروق التكاليف المقررة نظير الزيادة في القدرة، وفي حالة زيادة القدرة التعاقدية للمنتفع إلى أكثر من ٥٠٠ كيلووات يطبق على المنتفع القواعد الواردة بدليل المستثمرين ويتم استبدال هذا العقد بعد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط، وتسرى أحكام العقد الجديد من تاريخ توقيعه.

وإذا ثبتت للشركة تجاوز الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية قدرة ٥٠٠ كيلووات، ولم يتم تقديم طلب للشركة لزيادة القدرة التعاقدية رغم اخطاره للحضور للشركة لسداد التكاليف المقررة واستبدال هذا العقد بعد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط، تقوم الشركة بمطالبته بسداد التكاليف المقررة، وفي حالة عدم إلزامه بالسداد خلال المدة المحددة من الشركة، يحق للشركة قطع التغذية الكهربائية عنه ورفع العادات، وفسخ العقد بغير إنذار أو أي إجراء قانوني آخر، ولا يتم إعادة التغذية الكهربائية إلا بعد سداد مستحقات الشركة.

البند الخامس:

أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناءً على ما يلى:

(١) سعر الطاقة الكهربائية لكل كيلووات ساعة طبقاً لتعريفة الطاقة الكهربائية السارية.

(٢) معامل القدرة للمنتفعين بقدرة ١٠ كيلووات فأكثر.

أسعار الطاقة الكهربائية موضوعة على أساس معامل قدرة متوسط ٩٢،٠٠ وفي حالة انخفاض هذا المعامل في السنة المالية عن ٩٢،٠٠ يزداد سعر الطاقة بمقدار ٥٪٠ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل حتى ٠،٧٢.

وفي حالة انخفاض المعامل عن ٠،٧٢ يزداد سعر الطاقة بمقدار ١٪٠ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل عن ٠،٧٢، ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تسعة شهور من تاريخ اخطاره بكتاب مسجل بعلم الوصول.

وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى مالا يقل عن ٧٢،٠٠، ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل.

وفي حالة زيادة المعامل عن ٩٢،٠٠ يخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪٠ لكل ٠،٠١ من ارتفاع المعامل عن ٩٢،٠٠ وبحد أقصى ٠،٩٥.






التعديلات التي تمت على عقد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط

النص بعد التعديل	النص الحالى	رقم البند
عقد توريد كهرباء على الجهد المتوسط	عقد توريد كهرباء على الجهد المتوسط بقدر أكثر من ٥٠٠ كيلووات	عنوان العقد
<p>تسرى أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنود الخاصة بالمحاسبة فتسرى من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المنتفع، ويظل العقد سارى المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً وللمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقديمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدد لإنتهاء العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.</p>	<p>يجوز للشركة بناء على طلب المنتفع تعديل القدرة التعاقدية بالإضافة بعد المعاينة والتحقق من ذلك وقيام المنتفع بسداد التكاليف المقررة نظير زيادة القدرة.</p>	البند الثاني
<p>اما في حالة طلب المنتفع تخفيض القدرة التعاقدية إلى ٥٠٠ ك.و فاقل، او إذا انخفض الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية إلى ٥٠٠ ك.و فاقل، فتستمر تغذية على الجهد المتوسط ومحاسبته باسعار بيع الكهرباء المقررة للمشترين على الجهد المتوسط دون استبدال العقد</p>	<p>أما إذا طلب المنتفع تعديل العقد لقدرة ٥٠٠ كيلووات فأقل فيستبدل بهذا العقد عقد آخر يناسب مع أحواله وتسرى أحكام العقد الجديد من تاريخ طبله وبعد أن تتحقق الشركة من انخفاض أحصال المنتفع إلى القدر الذى طبله.</p> <p>وإذا انخفض الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية إلى ٥٠٠ كيلووات فأقل ولم يتقدم للتعاقد مع الشركة بعقد توريد جديد بقدرة حتى ٥٠٠ كيلووات رغم إخطار الشركة له بخطاب مسجل بعلم الوصول بانخفاض حمله الأقصى تقوم الشركة بمحاسبته باسعار الكهرباء بقدرة ٥٠٠ كيلووات فأقل عن تلك السنة، ولا يحق للمنتفع في هذه الحالة الاعتراض على ذلك.</p>	البند الثالث
<p><u>أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناء على ما يلى:</u></p> <ol style="list-style-type: none"> ١) <u>سعر الطاقة الكهربائية</u> لكل كيلووات ساعة طبقاً لتعريفة الطاقة الكهربائية السارية. 	<p><u>أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناء على ما يلى:</u></p> <ol style="list-style-type: none"> ١) <u>سعر الطاقة الكهربائية</u> لكل كيلووات ساعة طبقاً لتعريفة الطاقة الكهربائية السارية. 	البند الخامس
<p><u>٢) مقابل قدرة شهري</u> وهو جزء لا يتجزأ من تعريفة المحاسبة يحدد حسب تعريفة الكهرباء السارية لكل كيلووات عن الحمل الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال كل ثلاثة شهور مطبقاً على الثلاثة شهور التالية، يوديه المنتفع مع قيمة الاستهلاك.</p> <p>ويتم حساب مقابل القدرة الشهري مبنيناً في الثلاثة شهور الأولى من التعاقد طبقاً لقدرة التعاقدية، وبالنسبة لفترات التالية يتم الحساب المبني على أساس الحمل الأقصى الفعلى المسجل في الثلاثة شهور السابقة.</p>	<p><u>٢) قسط شهري ثابت</u> يحدد حسب تعريفة الكهرباء السارية لكل كيلووات عن الحمل الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال السنة المالية مطبيقاً على السنة بأكملها بصرف النظر عن فترة ارتفاع الحمل خلال هذه السنة، يوديه المنتفع مع قيمة الاستهلاك.</p> <p>ويتم حساب القسط الشهري الثابت مبنيناً في السنة الأولى من التعاقد وحتى نهاية السنة المالية طبقاً لقدرة التعاقدية، وبالنسبة للسنوات المالية التالية يتم الحساب المبني على أساس الحمل الأقصى الفعلى المسجل في العام المالي السابق.</p>	البند السادس

النص بعد التعديل	النص الحالى	رقم البد
<p>وفي جميع الأحوال يتم عقب كل ثلاثة شهور إجراء تسوية مالية عن الثلاثة شهور السابقة حسب الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال تلك الفترة.</p>	<p>وفي جميع الأحوال يتم عقب كل سنة مالية إجراء تسوية مالية عن السنة باكملها حسب الحمل الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال تلك السنة.</p>	
<p>(٣) معامل القدرة أسعار الطاقة الكهربائية موضوعة على أساس معامل قدرة متوسط ٩٢،٠٠ . وفي حالة انخفاض هذا المعامل في السنة المالية عن ٩٢،٠٠ يزداد سعر الطاقة بمقدار ٥٠،٥٪ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل حتى ٧٢،٠٠ .</p>	<p>(٣) معامل القراءة أسعار الطاقة الكهربائية موضوعة على أساس معامل قدرة متوسط ٩،٠٠ . وفي حالة انخفاض هذا المعامل في السنة المالية عن ٩،٠٠ يزداد سعر الطاقة بمقدار ٥٪ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل حتى ٧،٠٠ .</p>	
<p>وفي حالة انخفاض المعامل عن ٧٢،٠٠ يزداد سعر الطاقة بمقدار ١٪ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل عن ٧٢،٠٠ . ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تسعة شهور من تاريخ اخ طاره بكتاب مسجل بعلم الوصول . وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى ما لا يقل عن ٧٢،٠٠ . ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل .</p>	<p>وفي حالة انخفاض المعامل عن ٧،٠٠ يزداد سعر الطاقة بمقدار ١٪ لكل ٠،٠١ من انخفاض المعامل عن ٧،٠٠ . ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القراءة خلال تسعة شهور من تاريخ اخ طاره بكتاب مسجل بعلم الوصول . وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القراءة إلى ما لا يقل عن ٧،٠٠ . ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل .</p>	
<p>وفي حالة زيادة المعامل عن ٩٢،٠٠ يخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪ لكل ٠،٠١ من ارتفاع المعامل عن ٩٢،٠٠ وبحد أقصى ٩٥،٠٠ .</p>	<p>وفي حالة زيادة المعامل عن ٩٢،٠٠ يخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪ لكل ٠،٠١ من ارتفاع المعامل عن ٩٢،٠٠ وبحد أقصى ٩٥،٠٠ .</p>	





نص البند الثاني والخامس من عقد توريد الكهرباء على الجهد المتوسط بعد التعديل

البند الثاني:

تسري أحكام هذا العقد من تاريخه فيما عدا بنوده الخاصة بالمحاسبة فتسري من تاريخ إطلاق التغذية الكهربائية لدى المنتفع، ويظل العقد ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ توقيع العقد ويجدد تلقائياً للمنتفع طلب إنهائه باستيفاء النموذج المخصص لذلك وتقديمه لجهة التعاقد قبل التاريخ الذي حدده لإنها العقد بمدة سبعة أيام على الأقل.

يجوز للشركة بناءً على طلب المنتفع تعديل القدرة التعاقدية بالزيادة بعد المعالجة والتحقق من ذلك وقيام المنتفع بسداد التكاليف المقررة نظير زيادة القدرة.

أما في حالة طلب المنتفع تخفيض القدرة التعاقدية إلى ٥٠٠ ك.و فأقل، أو إذا انخفض الحمل الأقصى للمنتفع خلال السنة المالية إلى ٥٠٠ ك.و فأقل، فتستمر تغذيته على الجهد المتوسط ومحاسبته بأسعار بيع الكهرباء المقررة للمشترين على الجهد المتوسط دون استبدال العقد

البند الخامس:

أولاً: الكهرباء الموردة بموجب هذا العقد يتم حساب قيمتها بناءً على ما يلى:
١) سعر الطاقة الكهربائية لكل كيلووات ساعة طبقاً لتعريفة الطاقة الكهربائية السارية.

٢) **مقابل قدرة شهري** وهو جزء لا يتجزأ من تعريفة المحاسبة يحدد حسب تعرية الكهرباء السارية لكل كيلووات عن الحمل الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال كل ثلاثة شهور مطبقاً على الثلاثة شهور التالية، يؤديه المنتفع مع قيمة الاستهلاك.
ويتم حساب مقابل القدرة الشهري مبدئياً في الثلاثة شهور الأولى من التعاقد طبقاً لقدرة التعاقدية، وبالنسبة لفترات التالية يتم الحساب المبدئي على أساس الحمل الأقصى الفعلى المسجل في الثلاثة شهور السابقة.

وفي جميع الأحوال يتم عقب كل ثلاثة شهور إجراء تسوية مالية عن الثلاثة شهور السابقة حسب الحمل الأقصى الفعلى المسجل بأجهزة القياس خلال تلك الفترة.


٣) **معامل القدرة** أسعار الطاقة الكهربائية موضوعة على أساس معامل قدرة متوسط ٩٢,٠٠ وفي حالة انخفاض هذا المعامل في السنة المالية عن ٩٢,٠٠ يزيد سعر الطاقة بمقدار ٥٪٠ لكل ٠,١ من انخفاض المعامل حتى ٧٢,٠٠ وفي حالة انخفاض المعامل عن ٧٢,٠٠ يزيد سعر الطاقة بمقدار ١٪٠ لكل ٠,١ من انخفاض المعامل عن ٧٢,٠٠، ويلتزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تسعه شهور من تاريخ اخباره بكتاب مسجل بعلم الوصول. وفي حالة عدم تركيب الأجهزة خلال تلك المدة يكون للشركة الحق في قطع التغذية عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى ما لا يقل عن ٧٢,٠٠، ويظل العقد سارياً حتى يتم تحسين المعامل.
وفي حالة زيادة المعامل عن ٩٢,٠٠ ينخفض سعر الطاقة بمقدار ٥٪٠ لكل ٠,١ من ارتفاع المعامل عن ٩٢,٠٠ وبحد أقصى ٩٥٪٠.





التعديلات التي تمت على عقد توريد الكهرباء على الجهد الفائق والعلية

رقم البند	النص الحالى	النص بعد التعديل
٢/ب البند الخامس	<p>يتم تحديد سعر الكهرباء على أساس معامل القدرة .٠٩٢</p> <p>وفي حالة انخفاض متوسط معامل القدرة خلال سنة مالية كاملة عن .٠٩٢ يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار .٥٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٩٢ حتى يصل معامل القدرة إلى .٠٧٢ ، وفي حالة انخفاض معامل القدرة عن .٠٧</p> <p>يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٦٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٧ على أن يتلزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب الأجهزة اللازمة لتحسين معامل القدرة خلال ثلاثة شهور من تاريخ إخطاره ، وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين</p> <p>تحسين معامل القدرة خلال تلك المهلة يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٦٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٩ . وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين معامل القدرة بعد ستة أشهر أخرى يكون للشركة الحق في قطع التيار عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى الحد اللازم (٠٠٩) ويظل العقد سارياً.</p> <p>وفي حال زيادة معامل القدرة عن .٠٩٢ يقل سعر الطاقة الكهربائية بمقدار .٥٪ لكل .٠٠١ ارتفاع في معامل القدرة وبحد أقصى .٠٠٩٧ .</p>	<p>يتم تحديد سعر الكهرباء على أساس معامل القدرة .٠٩ وفى حالة انخفاض متوسط معامل القدرة خلال سنة مالية كاملة عن .٠٩ يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار .٥٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٩ حتى يصل معامل القدرة إلى .٠٧ ، وفي حالة انخفاض معامل القدرة عن .٠٧</p> <p>يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٦٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٧ على أن يتلزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب الأجهزة اللازمة لتحسين معامل القدرة خلال ثلاثة شهور من تاريخ إخطاره ، وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين</p> <p>تحسين معامل القدرة خلال تلك المهلة يزداد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٦٪ لكل .٠٠١ من انخفاض معامل القدرة عن .٠٩ . وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين معامل القدرة بعد ستة أشهر أخرى يكون للشركة الحق في قطع التيار عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى الحد اللازم (٠٠٩) ويظل العقد سارياً.</p> <p>وفي حال زيادة معامل القدرة عن .٠٩٢ يقل سعر الطاقة الكهربائية بمقدار .٥٪ لكل .٠٠١ ارتفاع في معامل القدرة وبحد أقصى .٠٠٩٧ .</p>





نص البند الخامس ٢/ب من عقد توريد الكهرباء على الجهد الفائق والعلية بعد التعديل

البند الخامس ٢/ب:

يتم تحديد سعر الكهرباء على أساس معامل القدرة ٠,٩٢، وفي حالة انخفاض متوسط معامل القدرة خلال سنة مالية كاملة عن ٠,٩٢ يزيد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٥٪ لكل ٠,٠١ من انخفاض معامل القدرة عن ٠,٩٢، حتى يصل معامل القدرة إلى ٠,٧٢، وفي حالة انخفاض معامل القدرة عن ٠,٧٢ يزيد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ١٪ لكل ٠,٠١ من انخفاض معامل القدرة عن ٠,٧٢، على أن يتلزم المنتفع في هذه الحالة بتركيب الأجهزة اللازمة لتحسين معامل القدرة خلال ثلاثة شهور من تاريخ إخطاره، وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين معامل القدرة خلال تلك المهلة يزيد سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٢٪ لكل ٠,٠١ من انخفاض معامل القدرة عن ٠,٩٢، وفي حالة عدم تركيب أجهزة تحسين معامل القدرة بعد ستة أشهر أخرى يكون للشركة الحق في قطع التيار عن المنتفع إلى أن يقوم بتحسين معامل القدرة إلى الحد اللازم (٠,٩٢) ويظل العقد سارياً.

وفي حال زيادة معامل القدرة عن ٠,٩٤ يقل سعر الطاقة الكهربائية بمقدار ٥٪ لكل ٠,٠١ ارتفاع في معامل القدرة وبحد أقصى ٠,٩٧.

